

قرار عدد 024 بتاريخ 09 ماي 2023

بشأن فتح باب الترشح لشغل مناصب المسؤولية (مدير شؤون الرئاسة
والمجلس ورئيس مصلحة الشؤون المالية والموظفين بالمديرية العامة للمصالح
بإدارة مجلس إقليم الفقيه بن صالح

إن رئيس مجلس إقليم الفقيه بن صالح،

بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.84 بتاريخ : 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم:
14.112 المتعلق بالعمالات والأقاليم.

بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 بتاريخ : 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة
العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه .

بناء على المرسوم رقم: 2.77.738 بتاريخ : 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات الترابية.

بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض
الموظفين ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.

بناء على المرسوم رقم: 2.11.681 بتاريخ 28 دي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بشأن كفيات تعيين رؤساء الأقسام
ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية .

بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم: D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات
الجماعات الترابية وهيئتها ونظام التعويضات عن المسؤولية .

بناء على مقرر مجلس إقليم الفقيه بن صالح المتخذ برسم دورته العادية لشهر شتنبر 2018 المنعقدة يوم 10 شتنبر
2018

بناء على القرار عدد 018/012 المتعلق بحيين الهيكل التنظيمي لإدارة مجلس إقليم الفقيه بن صالح مع تحديد
اختصاصاتها بتاريخ 08 نونبر 2018 والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم بتاريخ 12 دجنبر 2018.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن إدارة مجلس إقليم الفقيه بن صالح عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة التالية:
* مدير شؤون الرئاسة والمجلس.

* رئيس مصلحة الشؤون المالية والموظفين بالمديرية العامة للمصالح.

المادة الثانية:

يفتح باب الترشح لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس بإدارة مجلس إقليم الفقيه بن صالح في وجه:

■ الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لميزانية مجلس إقليم الفقيه بن صالح، الذين تتوفر فيهم
الشروط التالية:

* أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات
ترتيب استدلالي مماثل.



* ان يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة.
* ان يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم او ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

■ الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام مدير شؤون الرئاسة والمجلس، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربعة (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة:

يفتح باب الترشح لشغل منصب رئيس مصلحة الشؤون المالية والموظفين بالمديرية العامة للمصالح بإدارة مجلس إقليم الفقيه بن صالح في وجه:

■ الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لميزانية مجلس إقليم الفقيه بن صالح، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

* ان يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية او في إطار مهندس دولة او في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

* ان يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة.
* ان يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم او ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

■ الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربعة (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة:

تحدد مهام المناصب الشاغرة والكفاءات المطلوبة لتقديم حسب بطاقة الوظيفة المدرجة في الملاحق (الملحق رقم 1، الملحق رقم 2) المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.



- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر؛
- نسخة مطابقة للأصل من الدبلوم أو الشهادة المحصل عليها.

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح في نظيرين بمكتب الضبط لمجلس إقليم الفقيه بن صالح الكائن بمقر عمالة إقليم الفقيه بن صالح خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم، إلى غاية قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

2023 20 25 ماي

المادة السادسة:

تتولى لجنة معينة بقرار رئيس مجلس إقليم الفقيه بن صالح انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء حسب المناصب الشاغرة.

المادة السابعة:

بعد دراسة ملفات الترشيح سيتم الإعلان عن برنامج المقابلات الانتقائية (تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء) وكذا لائحة المترشحين المقبولين لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة السالفة الذكر، ونشرها على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ونشرها بمقر مجلس إقليم الفقيه بن صالح (عمالة إقليم الفقيه بن صالح).

سيتم الإعلان عن النتائج النهائية للمقابلات الانتقائية على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وتعلق بمقر مجلس إقليم الفقيه بن صالح.

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومية: www.emploi-public.ma وبمقر مجلس إقليم الفقيه بن صالح.

الفقيه بن صالح في 09 ماي 2023

رئيس مجلس إقليم الفقيه بن صالح

